

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

قوله (من هذا القبيل) أي من المذكور على جهة المقابلة قوله (وأيضاً فالكلام في الصانع بآل إلخ) لا موقع لذكر هذا مع قوله الآتي إذ لا فرق إلخ اه سيد عمر وقد يجاب بأن ما يأتي في المعرف والمنكر وما هنا في المقيد والمطلق فلا منافاة قوله (وهو) أي الخبر قوله (على غيره) أي غير المضاف اه ع ش قوله (كل نجوى) أي كلام خفي لا يطلع عليه اه ع ش قوله (منه) أي من الخبر المذكور قوله (ليعزم) أي يصمم الداعي اه ع ش .

قوله (من قبيل المضاف) أي إن لم ينون صانع أو المقيد أي إن نون قوله (وهو دليل واضح إلخ) ولكن منعه بأن هذا من المقيد حذف قيده لدلالة الأول قوله (هنا) أي في إطلاق الصانع عليه تعالى اه ع ش قوله (إذ لا فرق بين المنكر والمعرف) أي لأن تعريف المنكر وعكسه لا يغير معناه اه ع ش قوله (ويأتي) إلى قوله أو اعتقد لم يظهر لي فائدة ذكره هنا قوله (أو اعتقد إلخ) عطف على قول المتن نفى الصانع قوله (أو قدم العالم) إلى قوله لأن الأصح في المغني قوله (مطلقاً) أي بالكليات والجزئيات جميعاً .

قوله (فمدعي الجسمية إلخ) هذا يقتضي أن الجسمية غير منفية عنه تعالى بالإجماع وإلا لكان يلزم الكفر وإن لم يزعم واحداً مما ذكر وأن مجرد إثبات الجسمية في نفسها ليس محذوراً وقد يوجه هذا بأنه قد يعتقد أنه جسم لا كالأجسام اه سم قوله (إن زعم واحداً إلخ) أي اعتقده اه سم قوله (إن لازم المذهب) ظاهره وإن كان لازماً بينا وهو ظاهر لجواز أن لا يعتقد اللازم إن كان بينا ليس بمذهب معناه أنه لا يحكم به بمجرد لزومه فإن اعتقده فهو مذهبه ويترتب عليه حكمه اللائق به اه سم قوله (فيه) أي في الأصح المذكور أو في قوله وإلا فلا قوله (هنا) الإشارة راجعة للإجماع في كل من قوله ما هو ثابت للقديم إجماعاً ثم قوله ما هو منفي عنه إجماعاً كما في تضييبه اه سم قوله (وإن لم يعلم) أي المجمع عليه قوله (ويمكن توجيهه بأن المجمع إلخ) لا يخفى عدم مطابقة هذا التوجيه للموجه فإن الموجه عممه إلى عدم العلم من الدين بالضرورة والتوجيه حصره في العلم المذكور فتأمل اه سم قوله (والوجه أنه لا بد من التقييد إلخ) هل يقيد به أيضاً في قوله الآتي وأحد الأنبياء المجمع عليه أو جحد حرفاً مجمعاً عليه إلخ لكن سيأتي أن ما لا يعرفه إلا الخواص لا كفر بجحد ولا يخفى أن صفات الأداة وإن أجمع عليها لا يعرفها إلا الخواص اه سم قوله (به) أي بالعلم المذكور وقوله أيضاً أي كالتقييد بالإجماع قوله (ومن ثم) أي من أجل التقييد هنا بالعلم المذكور قوله (يغتفر نحو التجسيم إلخ) ظاهره وإن زعموا معه شيئاً مما ذكر وإلا فلا وجه للاستثناء اه سيد عمر قوله (لأنهم إلخ) لعله من مقول القيل قوله (مع ذلك)

أي اعتقادهم نجو الجسمية قوله (أو اعتقد إلخ) عطف على قول المتن نفى الصانع قوله (واستشكل بقول المعتزلة